الالان انه قاصر عن بعضهم بعضا اظهر فتامل الا انه تدفع ورع الالكاد وفيه
انه لا يصح عليه قوله لان الحصول الذهني نفس العلم فيه تامل وكونه
فان كان العلم الاخر داخلا تحت العلم يلزم ان يكون قسم الشي
قسيما له ولا يلزم ان يكون قسم الشي قسيما ومثل ذلك جار في كل ما ادعى
فيه لزوم العلم الشي الى نفسه والى غيره هذا ولا خفاء في ان
هذا الوجه متعلق بالعلم الاول الذي هو التصور فلعل تقديمه على الوجه
الاول كان اولى قوله لزم ايضا ان يكون قوله فقط لغوا الاحتمال
انه يصح ان يقال انه لا يلزم لغوا لانه يجوز ان يكون لبيان الاطلاق
كقولنا الان مطلوق الالان من حيث هو فعلى هذا معنى
التصور فقط التصور المطلق وانت تعلم انه ليس بظاهر كما عنه بمقابلة
لقوله التصور معه حكم قوله لزم امتناع اعتبار التصور فقط لاطلاق
يمكن هنا منع بطلان اللازم بناء على ان المعتبر في التصديق هو
التصور لا التصور فقط الا ان يقال ان هذا الوجه ايضا لا يصح على
كلام المصنف ولعل قوله فكر فيه محل نظر اشارة الى تدبير قوله
اشارة الى جواب الاعتراض الثاني اذ اورد على التقسيم المصنف
لا خفاء في انه لا دخل لاشتراك لفظ التصور بين المعنيين
في دفع السؤال عن التقسيم المعلل الى نافع وليس الافرق بين

من المطلق والمقيد كما نبهنا عليه ومنه يعرف ان قوله فكر فيه
في نحو الجواب كما يدفع الاعتراض من كلام المصنف يدفعه من كلام
القوم ايضا قوله انما يظهر من كلامهم في بحث مشهور منهم ولو
ان اراد انه يظهر من كلامهم في التقسيم فقط فمم لانه انما يظهر
المعنى المقابل للتصديق وان اراد به يظهر من كلامهم سواء في التقسيم
او غيره فمسلم لكنه يظهر من كلام المصنف ايضا لا يعلم من التقسيم المعنى
الاعم والمعنى الاخص المقابل للتصديق يعلم من كلام المصنف من كلام
في بحث الموضوع وما يتعلق به بل نقول الاشتراك في كلام المصنف
اظهر منه في كلام القوم لان المعنى الاعم الذي هو غير مشهور يعلم
من التقسيم والمعنى الاخص الذي هو المشهور يعلم من الخارج وكلام
القوم على العكس لان المشهور فيه يعلم من التقسيم والحوالة الى الخارج
في المشهور اولى منها في غيره قوله واما انه فاعتبار التقسيم المعلم
فانما هو تا الجواب الاول هذا الالزام ما ذكره انفا من ان الجواب
كما يدفع الاعتراض عن كلام المصنف يدفع الخ قوله كان عدم
الحكم معتبرا فيه اي في التصديق بناء على ان المعتبر في المعتبر في الشي
معتبر في ذلك الشي وهذه المقدمة انما تتم اذا كان المعتبر في الشي
معتبرا فيه من الحيثية التي اعتبر فيها في الشي الاول منه تلك الحيثية

Copyright © King Saud University